

ندوة بعنوان
" الوساطة كوسيلة بديلة لتسوية المنازعات "

28 كانون أول 2004
جامعة اليرموك
إربد
المملكة الأردنية الهاشمية

(الوساطة كوسيلة لتسوية منازعات الملكية الفكرية)

المحامي الدكتور
عمر مشهور حديثه الجازي

المركز الأردني لتسوية النزاعات
www.jcdr.com

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

أسعد الله أوقاتكم بكل خير،،،

إن موضوع الملكية الفكرية من المواضيع الحديثة والهامة بذات الوقت. وتكمن أهميته لما يتعلق به من حقوق تهم جميع طبقات وأفراد المجتمع ومؤسساته الأهلية من مستهلكين أو تجار أو رجال أعمال أو حقوقيين.

ويشمل مصطلح الملكية الفكرية أشكال متعددة ومختلفة من الحقوق وقد قام الباحثون بوضع عدة تقسيمات للمصطلح الملكية الفكرية إلا أن أكثر هذه التقسيمات شيوعاً يقع في ثلاث مجموعات:-

1. الحقوق الإبداعية مثل براءات الاختراع وحقوق النشر.
2. الحقوق التي تشير إلى أصل السلعة أو الخدمة، مثل العلامة التجارية، الاسم التجاري أو العلامات الفارقة.
3. حقوق المعلومات السرية والخبرة والمعرفة الفنية.

ولتوضيح الحقوق التي تتعلق بالملكية الفكرية نورد نص المادة (2) فقرة (8) من اتفاقية المنظمة العالمية للملكية الفكرية (WIPO) والتي أوردت أشكال هذه الحقوق كما يلي:

- الأعمال الأدبية والفنية والعلمية.
- الاختراعات في كافة مجالات المساعي الإنسانية.
- الاكتشافات العلمية.
- التصميمات الصناعية.
- العلامات التجارية وعلامات الخدمة والأسماء والمؤشرات التجارية.
- الحماية ضد المنافسة غير المشروعة.

وكل الحقوق الأخرى التي تنشأ عن النشاط الفكري في المجالات الأدبية والفنية والصناعية.

ومع هذه الأشكال والتقسيمات للحقوق المتعلقة بالملكية الفكرية الأنفة الذكر تبرز أهمية هذا الموضوع ومدى تعلقه بأمر كثيرة وكذلك ما قد ينشأ عنه من منازعات تتعلق بتلك الحقوق. والسؤال الذي يطرح نفسه هو هل تتم تسوية تلك المنازعات عند نشوئها عن طريق الجهة التي أصدرت أو منحت هذا الحق؟ أم تتم تسويتها عن طريق جهة أخرى؟ ويبرز هنا موضوع قابلية تسوية المنازعات التي تنشأ أو تتعلق بحقوق الملكية الفكرية سواء تمت عن طريق الوساطة أو غيرها من وسائل تسوية المنازعات مما يجعلنا نتطرق إلى موضوع حل تلك النزاعات بواسطة الوسائل البديلة .

إن المشكلة تكمن في مدى إمكانية إحالة نزاعات الملكية الفكرية للوسائل البديلة لتسوية النزاعات. وتظهر حقيقة هذه المشكلة في أن بعض حقوق الملكية الفكرية تنشأ عن طريق الحماية القانونية الممنوحة على أساس وطني عن طريق الجهات المحلية التي تمنح صاحب هذه الحقوق الحق في استعمال وإستغلال الملكية الفكرية منفرداً. و إن وجود هذه الحقوق ومداها ومعناها وطريقة استعمالها لا تمنح إلا عن طريق سلطات مختصة لمنح مثل هذه الحقوق وهذا له الأثر في أن الحقوق والأفعال والمسائل القانونية المتعلقة بالملكية الفكرية الممنوحة عن طريق هذه الجهات قد لا تصلح لان تحال إلى الطرق البديلة.

تعريف الطرق البديلة لتسوية النزاعات (ADR):

يمكن تعريفها بأنها الطرق التي يتم فيها تسوية منازعات الملكية الفكرية دون رفع دعوى أمام المحاكم.

وهناك عدة طرق بديلة لتسوية النزاعات وهي أساساً:-

1- الوساطة Mediation

2- التحكيم Arbitration

3- المفاوضات Negotiations

4- التوفيق Conciliation

الخصائص العامة للطرق البديلة في تسوية منازعات الملكية الفكرية:

1) تنشأ منازعات الملكية الفكرية عادة بين شركات كبيرة وهذه الشركات في معظم الأوقات ترتبط مع بعضها البعض بعلاقات مستمرة وان أهمية استمرارية هذه العلاقات بين الأطراف تكون محور هام، لذلك فان هناك حرص شديد للوصول إلى تسويات ودية في حالة النزاعات وذلك للمحافظة على استمرارية العلاقة بين أطراف النزاع.

2) أن تسوية منازعات الملكية الفكرية بالطرق العادية تكون باهظة التكاليف بشكل عام وخصوصاً إذا ما أخذنا بعين الاعتبار مدى تعقيد الإجراءات وبالأخص عندما يتعلق النزاع بأمر ذات تقنية عالية، وبالتالي فان إتباع الطرق البديلة في حل المنازعات يكون أقل كلفة وخاصة في الدول التي تتقاضى رسوم عالية في التقاضي أو التي تكون فيها أتعاب المحامين باهظة.

3) يعد عامل الوقت من العوامل المهمة في منازعات الملكية الفكرية وذلك نظراً للتطور التكنولوجي المتسارع، و بالنسبة لإجراءات التقاضي فإنها تأخذ وقت طويل و قد تكون التكنولوجيا التي تم النزاع عليها قد فقدت قيمتها بسبب هذا التطور التكنولوجي. وبالتالي يكون من الأفضل إتباع الطرق البديلة لتسوية النزاعات التي تعتبر إجراءاتها أسرع بشكل ملحوظ مقارنة بالتقاضي.

4) أن منازعات الملكية الفكرية تكون عادة معقدة وتحتوي على مستوى عالٍ من التكنولوجيا المتطورة مما يجعلها معقدة الحل وتحتاج في هذه الحالات لتدخل خبراء في مجال المنازعة ذاتها بالإمكان حل المنازعات وتسويتها خصوصاً أن هذه الخبرات ليست متوفرة دائماً لدى أجهزة القضاء الوطني.

5) أن قضايا الملكية الفكرية تعتمد بشكل رئيسي على السرية التامة وبالتالي إذا ما تم عرض النزاع المتعلق بالملكية الفكرية على القضاء فإنه بذلك سينتفي عنصر السرية لأن القضاء بشكل عام علني. وبالتالي فإن الالتجاء إلى الطرق البديلة يكون اضمن وأفضل لتفادي أي كشف للأسرار.

6) أن منازعات الملكية الفكرية غالباً ما تتعدى الحدود الوطنية بل إنها تتميز بالطابع الدولي وينشأ هنا اختلاف بين الطابع الوطني للمقاضاة أمام المحاكم الوطنية والنطاق الدولي للنزاع المرفوع إلى القضاء. وبالتالي يظهر هنا دور الطرق البديلة في حل هذه الخلافات وإيجاد السبل والطرق الأسهل والأفضل التي يتفق عليها الأطراف لحل النزاع. وذلك يعكس صفة المرونة في الطرق البديلة لحل النزاعات. و سنعالج بالتفصيل دور الوساطة كوسيلة لتسوية منازعات الملكية الفكرية كما يلي:

* الوساطة:-

تعريفها: هي وسيلة اختيارية يتم اللجوء إليها برغبة الأطراف خلال أي مرحلة من مراحل النزاع، ويختارون خلالها إجراءات وأسلوب الوساطة من أجل فهم موضوع النزاع ووضع الحلول المناسبة له، وعلى عكس التحكيم فإن الوساطة لا تكون إلزامية بنتيجتها، ولا يمكن إجبار الأطراف بقبول ما يتمخض عن الوساطة، كما أن في ذلك تقليل من العبء الملقى على عاتق الجهاز القضائي المثقل بالدعاوي.

وتقتصر وظيفة الوسيط على تسهيل وبناء سبل للمناقشة بين أطراف النزاع، ومن المحاور الأساسية التي على الوسيط توفيرها ووضعها على قائمة أولوياته:

- 1- تأسيس سبل للمناقشة بصورة ترضي الطرفين.
- 2- أشعار الأطراف بالمسؤولية تجاه حل النزاع.
- 3- إشعار الأطراف باستقلاليتهم.
- 4- تشجيع الأطراف على تبادل الآراء والمناقشة.

وهذا ولا بد لأطراف النزاع والوسيط من تحديد الطريقة والإجراءات التي سوف تتم بها الوساطة حتى تكون إجراءات الوساطة ملائمة لنوع النزاع ومن ثم تحديد وتجميع المعلومات مع التأكيد على السرية التامة لهذه المعلومات. من ثم يتم تحديد الأمور المتفق عليها ابتداءً والأمور غير المتفق عليها والتي هي موضوع النزاع، ويتم ترتيب تلك المواضيع غير المتفق عليها حسب الأولويات وبالتالي التعامل معها تباعاً. قد يتم التعامل مع مواضيع النزاع جميعها كوحدة واحدة لتسويتها، أو من الممكن تجزئة مواضيع النزاع إلى نقاط ومن ثم التعامل معها النقطة تلو الأخرى وتحديد أوجه اختلاف والتقاء وجهات النظر ومن ثم تقييم الحلول التي تم التوصل إليها ومن ثم تلخيص تلك الحلول ووضعها في إطار إتفاقي حتى تكون قابلة للتنفيذ أو التطبيق.

ويتوجب على الوسيط أن يلتزم بالحيادة والنزاهة طيلة أمد الوساطة، كما أن الوساطة تلائم معظم منازعات الملكية الفكرية خصوصاً التي يحرص فيها الأطراف على ديمومة العلاقات فيما بينهم. وخير مثال على ذلك المنازعات التي تنشأ عن عقود التراخيص، ومن ناحية أخرى فإن الوساطة لا تتماشى مع المنازعات التي تنتج عن التزوير وأعمال القرصنة في مجال الملكية الفكرية.

مراحل الوساطة:

1- التعاقد : حيث يتم في هذه المرحلة شرح آلية الوساطة، وتقييم قابلية النزاع للوساطة ووضع البنى الأساسية للعمل وتحديد أدوار أطراف النزاع.

2- معالجة مواضيع النزاع : وذلك عن طريق تحديد وجمع المعلومات، وتحديد مواضع الإتفاق والاختلاف ما بين طرفا النزاع، وتحديد الأمور التي يجب البت فيها.

3- التعامل مع النزاع : وذلك عن طريق تحديد أشكال النزاع، ومنهم وجهات النظر المتباينة عن طريق التفرقة بين الوقائع القانونية وأولويات الأطراف، ومن ثم إعادة النظر في النزاع.

4- تطوير وتقييم الخيارات : وذلك عن طريق طرح الخيارات ومن ثم تقييمها من حيث الأهداف ومدى ملائمتها لنقاط المرجعية، وبعدها يتم امتحان الخيارات واختيار أهميتها.

5- الوصول إلى الإتفاق : وذلك عن طريق صياغة مسودة للاتفاقية النهائية ليتم مراجعتها من قبل الأطراف أو المحامون أو غيرهم كالمستشارين والمحاسبين ، على أن يتم تنفيذها بعد ذلك.

مزايا الوساطة كونها طريقة من الطرق البديلة لتسوية النزاعات في مجال الملكية الفكرية:-

1- من خلال الوساطة يستطيع أطراف النزاع التأكد من أن قضيتهم تسمع من قبل شخص أو أشخاص من ذوي الخبرة في مجال حق المؤلف أو العلامة التجارية أو براءات الاختراع الخ..

2- كون منازعات الملكية الفكرية غالباً ما تقوم بين أطراف مرتبطين مع بعضهم بعلاقات تجارية ويتوخون الاستمرارية في هذه العلاقات. فإننا نجد هنا أن الوساطة من الممكن أن تقدم نهجاً تعاونياً ودياً لتسوية الخلافات إلى جانب تقييم الاعتبارات التجارية غير القانونية.

3- بما أن الملكية الفكرية تعتبر من المواضيع القانونية الحديثة فإن التشريعات المتعلقة بها ما زالت بحاجة إلى الصقل و التطوير سواء في الدول التي تعتمد على السوابق القضائية أو الدول التي تعتمد على القانون الوضعي. ففي كلا النظامين نجد أن الوساطة مناسبة في هذه المجالات.

4- إن حقوق الملكية الفكرية وخصوصاً المتعلقة ببراءات الاختراع والأسرار التجارية تتطلب السرية التامة، فالسرية في غاية الأهمية بالنسبة لقضايا الملكية الفكرية، والوساطة تضمن المحافظة على هذه السرية.

5- تعتبر الوساطة بشكل عام أقل تكلفة من التقاضي أمام المحاكم وبذات الوقت فإن فيها اختصار الكثير من الوقت.

6- تضمن الوساطة استمرارية العلاقات بين أطراف النزاع وما يعكسه ذلك من ثبات للعلاقات التجارية ما بين أطراف النزاع.

7- غالباً ما تكون نتيجة الوساطة مرضية لطرفي النزاع على عكس ما هو الحال عند التقاضي أمام المحاكم الوطنية، وهذا انعكاس لقدرة أطراف النزاع على التحكم في نتيجة الوساطة.

8- تضمن الوساطة سرية التعامل بين أطراف النزاع، وما يتصل بطبيعة النزاع من معلومات سرية ومعرفية يجب أن تقتصر على فئة محدودة من الأشخاص.

9- تكون الدوافع الأساسية في التوصل إلى حل عن طريق الوساطة المصالح التجارية والاقتصادية لكلا طرفي النزاع وليس القواعد القانونية كما هو الحال في التحكيم أو التقاضي.

بعض الأمثلة على منازعات الملكية الفكرية:

وحتى يتم تحقيق الفائدة المرجوة من الوساطة فإنه لا بد لنا من فهم الأنواع المختلفة لمنازعات الملكية الفكرية.

ومن هذه الأنواع:

1- منازعات العلامات التجارية Trade Marks Disputes

2- منازعات حق المؤلف Copyright Disputes

3- منازعات التصميم الصناعية Industrial Designs Disputes

4- منازعات براءات الاختراع Patents Disputes

5- منازعات المؤشرات الجغرافية Geographical Indicators Disputes

6- منازعات أسماء المواقع Domain Names Disputes

ونظراً لأهمية موضوع النزاعات الناشئة عن استخدام أسماء المواقع سنقوم ببحثها بشكل مفصل فما هو اسم الموقع؟ وما هي أنواعه؟ وكيف تنشأ النزاعات المتعلقة به؟

اسم الموقع: هو عنوان على الانترنت يتم تصميمه لتمكين مستخدمي الشبكة من إيجاد الموقع الإلكتروني بسهولة.

أنواع أسماء المواقع: على سبيل المثال لا الحصر:

- 1- .com والتي تعبر عن العناوين التجارية.
- 2- .org والتي تعبر عن عناوين المنظمات.
- 3- .gov والتي تعبر عن العناوين الحكومية.
- 4- .edu والتي تعبر عن العناوين التعليمية.
- 5- .mil والتي تعبر عن العناوين العسكرية.
- 6- .net والتي تعبر عن الشبكات ومزودي خدمات الانترنت.

الأفعال التي تعتبر اعتداءً على اسم الموقع:

- 1- **Cyber Squatting**: وهو أن يقوم شخص أو جهة بتسجيل اسم موقع مطابق تماماً لعلامة تجارية مسجلة ليست مملوكة له أصلاً بهدف بيعها لصاحب العلامة التجارية الأصلي.
- 2- **Meta tags**: إنشاء البحث على موقع الكتروني معين يظهر موقع الكتروني آخر بقصد المنافسة.
- 3- **Word Stuffing**: محاولة مسح بعض المعلومات الواردة على موقع الكتروني معين من قبل شخص غير مالك لذلك الموقع.
- 4- **Typo squatting**: تسجيل اسم موقع يتشابه إلى حد كبير مع علامة تجارية مسجلة تعود لشركات عالمية مشهورة وذلك بإدخال تعديل طفيف على إحدى حروف العلامة التجارية التي يسجلها كاسم موقع.
- 5- تسجيل اسم موقع يحتوي على علامة تجارية للتعبير عن عدم رضا احد العملاء أو الزبائن عن المنتج أو خدمة قدمتها أو تقدمها شركة معينة. **Example: I- hate Toyota.com**
- 6- **Competing Use**: تسجيل علامة تجارية مسجلة عائدة لشركة منافسة كاسم موقع مثال على ذلك ما قامت به شركة **Keith's farm Market** بتسجيل موقع **indianamulch.Com** والعائد للشركة المنافسة **Indiana Mulch and Stone, LLL**.

ومن المهم جداً التفريق بين العلامة التجارية واسم الموقع وذلك لكثرة الخلط والالتباس بين كلا النوعين فالعلامة التجارية إشارة ظاهرة يستعملها أو يريد استعمالها أي شخص لتمييز بضاعته أو منتجاته عن بضائع أو منتجات أو خدمات غيره.

اسم الموقع	العلامة التجارية
1- لا يمكن إيجاد أكثر من اسم موقع واحد.	1- يتم تسجيل نفس العلامة التجارية لأنواع مختلفة من البضائع أو الخدمات.
2- لا يتم إخضاع تسجيل اسم الموقع تحت أي صنف.	2- يتم تسجيل العلامة التجارية تحت صنف معين.
3- لا يمكن وجوده إلا دولياً.	3- يتم تسجيل العلامة التجارية أما محلياً أو دولياً
4- الغرض من تسجيل اسم الموقع قد لا يكون متعلقاً بالتجارة فهناك كثير من المواقع أهدافها غير ربحية.	4- الغرض من تسجيل العلامة التجارية لتمييزها عن غيرها من العلامات التي تستخدم في التجارة.
5- أسماء المواقع لا تعتبر حق من حقوق الملكية الفكرية.	5- العلامة التجارية هي حق من حقوق الملكية الفكرية.

قواعد الوساطة لدى المنظمة العالمية للملكية الفكرية (WIPO):

عند التطرق للوساطة كوسيلة من الوسائل البديلة لفض نزاعات الملكية الفكرية لا بد من التعرض ولو بعبارة لقواعد الوساطة المعتمدة لدى المنظمة العالمية للملكية الفكرية والتي تقع في 27 مادة والتي يقوم بالإشراف على تطبيقها مركز الوساطة والتحكيم التابع للمنظمة المذكورة، فبمجرد اتفاق الأطراف على تطبيق قواعد الوساطة المذكورة، فإن على الأطراف التقيد بما ورد فيها، وفي هذا المجال فإن مركز التحكيم والوساطة يلعب أدواراً أساسياً تتمثل بالآتي :

أ- مساعدة الأطراف في اختيار الوسيط حيث يحتفظ المركز بقائمة طويلة من الأشخاص المؤهلين للقيام بهذا الدور.

ب - تحديد أتعاب الوسيط.

ج - معالجة المسائل المالية المتعلقة بعملية الوساطة ككل والطلب من الأطراف المعنيين دفع الأتعاب والرسوم مقدماً.

د - إذا عقدت جلسات الوساطة في جنيف، فإن المركز يوفر كل الوسائل اللوجستية لذلك بما في ذلك المكان وأعمال السكرتارية المختلفة.

و في الختام و من خلال هذه الورقة المتواضعة، تبرز أهمية تفعيل الوساطة كوسيلة بديلة لفض المنازعات في مجال الملكية الفكرية و تجدر الإشارة الى أهمية العمل على نشر التوعية في هذا المجال و إيجاد القوانين و التشريعات الملائمة و العمل على تفعيلها في مختلف الدول من أجل الوصول إلى بيئة مناسبة لحماية الملكية الفكرية، و لا بد من التنويه هنا بأن هناك جهود خيرة قد تضافرت لإنشاء مركز عربي متخصص لتسوية النزاعات الناشئة في مجال حقوق الملكية الفكرية في وطننا العربي و ذلك تحت مظلة المجمع العربي للملكية الفكرية.

و لا يسعني في الختام إلا أن أتقدم بجزيل الشكر للقائمين على هذه الندوة و بالأخص الزملاء في كلية القانون في جامعتنا الزاهرة جامعة اليرموك.

شاكرأ لكم حسن إستماعكم متمنياً لندوتكم هذه النجاح و التوفيق،،،

و السلام عليكم و رحمة الله و بركاته

oaljazy@jcdr.com